



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

الوزير

سجل في ٩ / ٨ / ٢٠١٩

قرار

وزير التجارة والصناعة رقم ٨١٦ لسنة ٢٠١٩

بشأن شطب أحد المنتجين غير المستوفيين لقواعد الفحص الظاهري

من سجل السلع الصناعية غير الغذائية المنشأ لهذا الغرض

بالحیئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٢

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة،

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات

فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥، وتعديلاتها،

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٤٦ لسنة ٢٠١٢ (قائمة ١٣١) بشأن قيد بعض المنتجين المستوفيين لقواعد الفحص الظاهري،

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات المؤرخة في ٢٥ / ٨ / ٢٠١٩.

قرر

المادة الأولى

تُشطب الشركة المنتجة : DEUTZ AG ماركة / DEUTZ الصنف / قطع غيار محركات ديزل - من سجل الفحص الظاهري المنشأ بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية، والمقيدة بالقرار الوزاري رقم ٧٤٦ لسنة ٢٠١٢ - المشار إليه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

وزير

التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار